المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

18/04/2016

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

الدعوة إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني

في ندوة بمدينة العيون

1129574

■ وكالات

دعا المشاركون في ندوة وطنية نظمت، يوم السبت بالعيون، إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لدعم قدرات مختلف المهتمين والفاعلين خاصة المنظمات غير الحكومية ورجال ونساء الإعلام والأشخاص المكلفين بإنفاذ القوانين.

وأوصوا في نداء أصدروه في ختام أشغال هذه الندوة التي نظمتها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون- السمارة وكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال- الرباط وبحضور ثلة من الأساتذة الجامعيين، بضرورة تقوية الدبلوماسية الجامعية ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بمرجعياتها الوطنية والدولية، التشريعية والمؤسساتية، من خلال الانفتاح على الفرقاء حكوميين كانوا أو غير حكوميين.

وأكدوا على ضرورة تكوين نشطاء المجتمع المدني والقطاعات والجهات المعنية بحقوق الإنسان في مجال إعداد التقارير لإعمال الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان كما شددوا على ضرورة اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما وتلك المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خصوصا

وأكدوا أن نداء العيون يأتي استحضارا للظرفية الإقليمية والدولية التي يعرفها مسار القضية الوطنية، وتأكيدا لتعهد المغرب، في إطار التزاماته الدولية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومواكبة لرهانات النموذج المغربي لتنمية الأقاليم الجنوبية بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحقوقية والثقافية.

ويأتي هذا النداء، حسب المشاركين في الندوة، اعتبارا لدور الجامعة كقوة اقتراحية علمية لمواكبة المخططات الاستراتيجية ذات الصلة بخدمة مسار وتطور القضية الوطنية وتفعيلا للدور الأساسي للقضاء كآلية لضمان وحماية حقوق الإنسان بالأقاليم الجنوبية وتماشيا مع الحراك الدستوري المغربي ومخططات الإصلاح التشريعي والمؤسساتي ومواكبة لتطورات القضية الوطنية وما تثيره من تفاعلات تقتضي المتابعة اليقظة والحذرة وتدعيما لمواقف الوطن القوية والحاسمة تجاه التجاوزات التي قام أو قد يقوم بها خصوم الوحدة الترابية للمملكة، وخاصة المواقف المنحازة لممثل الأمم المتحدة.

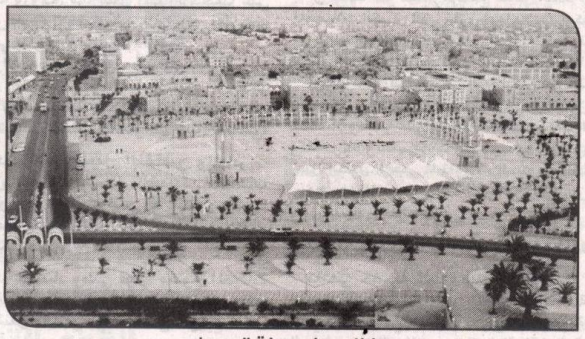

منظر من مدينة العيون

> نداء العيون يأتي استحضارا للظرفية الإقليمية والدولية التي يعرفها مسار القضية الوطنية، وتأكيدا لتعهد المغرب، في إطار التزاماته الدولية في مجال القانون الدولي

تحسيس

نظمت الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الرباط - سلا - القنيطرة واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرباط – القنيطرة، الأربعاء لقاء جهويا بيئيا لفائدة أطر الأندية التربوية البيئية بالمؤسسات التعليمية بالجهة وذلك تحت شعار «الماء حق وأمانة للأجيال القادمة».

ويسعى هذا اللقاء المنظم بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للماء، وفي إطار مواكبة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لتنظيم المغرب لمؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطار بشأن تغير المناخ (كوب 22)، إلى تحسيس المؤسسات التعليمية وأطر الأندية التربوية البيئية بأهمية موضوع التغيرات المناخية وتأثيراتها على الحياة وجودتها، والجدوى من تنظيم ومواكبة (الكوب 22).

ويتوخى هذا اللقاء، الذي أطره خبراء ومتخصصون وجامعيون، مشاركة تلامذة المديريات الإقليمية بالرباط وسلا والصخيرات تمارة والخميسات والقنيطرة وسيدي سليمان وسيدي قاسم، إنتاج مادة تربوية للتعميم بمثابة «ميثاق المسؤولية البيئية» بالمؤسسات التعليمية .

ندوة

تنظم يومه السبت، اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-السمارة، وجامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال بالرباط، ندوة وطنية حول موضوع «التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني: رهانات وتحديات الملاءمة». وستنطلق ابتداء من الساعة التاسعة صباحا، أشغال هذه الندوة المنظمة، بشراكة مع جهة العيون الساقية الحمراء وبتعاون مع وزارة العدل والحريات واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، وبدعم من وكالة الجنوب، بقاعة الاجتماعات بمجلس جهة العيون-الساقية الحمراء.

الدعوة إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني

المشاركون في ندوة وطنية بالعيون

دعا المشاركون في ندوة وطنية نظمت، السبت الأخير بالعيون، إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لدعم قدرات مختلف المهتمين والفاعلين خاصة المنظمات غير الحكومية ورجال ونساء الإعلام والأشخاص المكلفين بإنفاذ القوانين.

وأوصوا في نداء أصدروه في ختام أشغال هذه الندوة التي نظمتها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-الساقية الحمراء وكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال-الرباط بشراكة مع مجلس جهة العيون- الساقية الحمراء وبتعاون مع وزارة العدل والحريات واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، وبحضور ثلة من الأساتذة الجامعيين، بضرورة تقوية الدبلوماسية الجامعية ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بمرجعياتها الوطنية والدولية، التشريعية والمؤسساتية، من خلال الانفتاح على الفرقاء حكوميين كانوا أو غير حكوميين. وأكدوا على ضرورة تكوين نشطاء المجتمع المدني والقطاعات والجهات المعنية بحقوق الإنسان في مجال إعداد التقارير لإعمال الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، معبرين عن التزام الشركاء (الكلية واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان) بتنظيم جامعات موسمية متخصصة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلا عن تنظيم دورات تدريبية متقدمة على المستوى الوطني والدولي.

كما شددوا على ضرورة اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما وتلك المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خصوصا، وتعميم تجربة نظام «المصحات القانونية»، وفق مقاربات حديثة لمعالجة وتدبير الشكايات، كآلية للارتفاق ودعامة لحماية الحقوق والحريات الأساسية.

من جهة أخرى، أكد المشاركون في هذه الندوة التي تمحورت حول موضوع «التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني : رهانات وتحديات الملاءمة»، على ضرورة إبرام اتفاقيات للشراكة والتعاون مع كافة المتدخلين في مجال السياسات العمومية بالأقاليم الجنوبية، بما يتماشى وبرامج الإقلاع الاقتصادي والاجتماعي والتنموي بالمنطقة، داعين في الوقت ذاته، قطاع الإعلام إلى الانخراط بمختلف مكوناته، في مواكبة التحولات الجنوبية التي تعرفها الأقاليم الجنوبية بما يتماشى مع مسار وتطورات القضية الوطنية.

وأشادوا بالجهود التي تبذلها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-السمارة، ذات الصلة بالنهوض بحقوق الإنسان وتنزيل السياسات العمومية في مجالات السجون والهجرة والإعاقة والتربية على حقوق الإنسان.

وأكدوا أن نداء العيون يأتي استحضارا للظرفية الإقليمية والدولية التي يعرفها مسار القضية الوطنية، وتأكيدا لتعهد المغرب، في إطار التزاماته الدولية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومواكبة لرهانات النموذج المغربي لتنمية الأقاليم الجنوبية بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية و الحقوقية والثقافية.

ويأتي هذا النداء، حسب المشاركين في الندوة، اعتبارا لدور الجامعة كقوة اقتراحية علمية لمواكبة المخططات الاستراتيجية ذات الصلة بخدمة مسار وتطور القضية الوطنية وتفعيلا للدور الأساسي للقضاء كآلية لضمان وحماية حقوق الإنسان بالأقاليم الجنوبية وتماشيا مع الحراك الدستوري المغربي ومخططات الإصلاح التشريعي والمؤسساتي ومواكبة لتطورات القضية الوطنية وما تثيره من تفاعلات تقتضي المتابعة اليقظة والحذرة وتدعيما لمواقف الوطن القوية والحاسمة تجاه التجاوزات التي قام أو قد يقوم بها خصوم الوحدة الترابية للمملكة، وخاصة المواقف المنحازة لممثل الأمم المتحدة.

إعلان العيون يؤكد على ضرورة تفعيل تقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية

5879/5

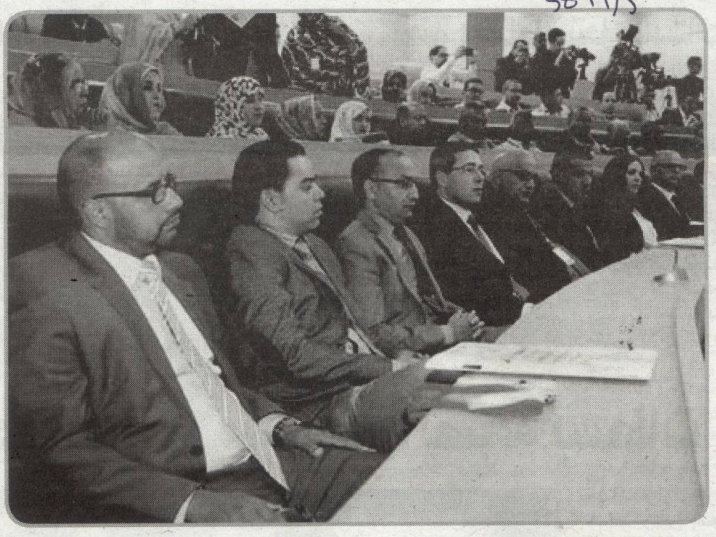

◆ العيون: محمد سالم الشافعي

انتهت فعاليات ندوة العيون حول «التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني: رهانات وتحديات الملاءمة» إلى إصدار إعلان يحمل اسم المكان الذي احتضن الندوة، وتضمن 12 نقطة تركز على مضمون الندوة وما دار فيها من نقاش.

إعلان العيون أكد على ضرورة اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما، وتلك المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني تحديدا، والحرص على مواكبة الاجتهاد القضائي الوطني لممارسة الاتفاقية، بما يتماشى مع المقتضيات الدستورية والتزامات المغرب الدولية، ويضمن الحقوق والحريات الأساسية للأفراد والجماعات.

وطالب الإعلان بالحرص على التكوين في مجال إعداد التقارير لإعمال الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان لفائدة نشطاء المجتمع المدني، فضلا عن القطاعات والجهات المعنية، والعمل على تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل دعم قدرات المنظمات غير الحكومية والطلبة والصحفيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين..

الإعلان أكد على التعهد بتنظيم الشركاء لجامعات موسمية متخصصة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلا عن دورات تدريبية متقدمة على المستوى الوطني والدولي، والتأكيد على عقد الشركاء لندوات ومؤتمرات وطنية وإقليمية ودولية لمواكبة الحراك التنموي والحقوقي الذي تعرفه الأقاليم الجنوبية.

ودعا إلى انخراط الإعلام، بمختلف مكوناته، في مواكبة التحولات البنيوية التي تعرفها الأقاليم الجنوبية بما يتماشى مع مسار وتطورات القضية الوطنية، وتقوية الدبلوماسية الجامعية ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بمرجعياتها الوطنية والدولية، التشريعية والمؤسساتية، من خلال الانفتاح على الفرقاء، حكوميين كانوا أو غير حكوميين.

وطالب البيان بالدفع بإبرام اتفاقيات الشراكة والتعاون مع كافة المتدخلين في مجال السياسات العمومية بالأقاليم الجنوبية، بما يتماشى مع برامج الإقلاع الاقتصادي والاجتماعي والتنموي بالمنطقة، وتثمين أوراش اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-السمارة، ذات الصلة بالتفاعل مع تظلمات وشكاوى المواطنين، والقيام بدور الوساطة والتدخل الاستباقي، وتنزيل السياسات العمومية في مجالات السجون والهجرة والإعاقة والتربية على حقوق الإنسان، فضلا عن عقد دورات تدريبية لتكريس ثقافة حقوق الإنسان نهوضا وإثراء وحماية.

يذكر أن الندوة نظمت من طرف اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-السمارة، وجامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال بالرباط، وبشراكة مع جهة العيون الساقية الحمراء وبتعاون مع وزارة العدل والحريات واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، وبدعم من وكالة الجنوب.

وكان رهان الندوة يهدف إلى تسليط الضوء على نقط الارتكاز لإعمال البحث والتفكير في الإشكالات النظرية والممارساتية ذات الصلة بأوراش الملاءمة الدستورية والقانونية وانعكاساتها على مسار الاجتهاد القضائي الوطني، في ظل تكريس عالمية حقوق الإنسان.

وقد ساهم في هذه الندوة عدد كبير من الأساتذة الذين أكدوا من خلال مداخلاتهم إلى الأهمية الكبرى لهذه الندوة التي تدخل في إطار المجالين الحقوقي والقانوني.

نداء العيون يدعو إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

10288 13

وم ع

دعا المشاركون في ندوة وطنية نظمت، أول أمس السبت بالعيون، إلى تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لدعم قدرات مختلف المهتمين والفاعلين خاصة المنظمات غير الحكومية ورجال ونساء الإعلام والأشخاص المكلفين بإنفاذ القوانين.

وأوصوا في نداء أصدروه في ختام أشغال هذه الندوة التي نظمتها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون- السمارة وكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال- الرباط بشراكة مع مجلس جهة العيون- الساقية الحمراء وبتعاون مع وزارة العدل والحريات واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، وبحضور ثلة من الأساتذة الجامعيين، بضرورة تقوية الدبلوماسية الجامعية ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بمرجعياتها الوطنية والدولية، التشريعية والمؤسساتية، من خلال الانفتاح على الفرقاء حكوميين كانوا أو غير حكوميين.

وأكدوا على ضرورة تكوين نشطاء المجتمع المدني والقطاعات والجهات المعنية بحقوق الإنسان في مجال إعداد التقارير لإعمال الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، معبرين عن التزام الشركاء (الكلية واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان) بتنظيم جامعات موسمية متخصصة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلا عن تنظيم دورات تدريبية متقدمة على المستويين الوطني والدولي.

كما شددوا على ضرورة اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما وتلك المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خصوصا، وتعميم تجربة نظام "المصحات القانونية"، وفق مقاربات حديثة لمعالجة وتدبير الشكايات، كآلية للارتفاق ودعامة لحماية الحقوق والحريات الأساسية. من جهة أخرى، أكد المشاركون في هذه الندوة التي تمحورت حول موضوع "التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني : رهانات وتحديات الملاءمة"، على ضرورة إبرام اتفاقيات للشراكة والتعاون مع كافة المتدخلين في مجال السياسات العمومية بالأقاليم الجنوبية، بما يتماشى وبرامج الإقلاع الاقتصادي والاجتماعي والتنموي بالمنطقة، داعين في الوقت ذاته، قطاع الإعلام إلى الانخراط بمختلف مكوناته، في مواكبة التحولات البنيوية التي تعرفها الأقاليم الجنوبية بما يتماشى مع مسار وتطورات القضية الوطنية.

وأشادوا بالجهود التي تبذلها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون- السمارة، ذات الصلة بالنهوض بحقوق الإنسان وتنزيل السياسات العمومية في مجالات السجون والهجرة والإعاقة والتربية على حقوق الإنسان.

وأكدوا أن نداء العيون يأتي استحضارا للظرفية الإقليمية والدولية التي يعرفها مسار القضية الوطنية، وتأكيدا لتعهد المغرب، في إطار التزاماته الدولية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومواكبة لرهانات النموذج المغربي لتنمية الأقاليم الجنوبية بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية و الحقوقية والثقافية.

توقيع اتفاقيتين للتعاون في حقوق الإنسان بالعيون

طارق بنهدا من العيون السبت 16 أبريل 2016 - 17:07

شهد مقر جهة العيون الساقية الحمراء بمدينة العيون توقيع اتفاقي شراكة وتعاون همتا مجالات حقوق الإنسان وتشجيع التعاون في مجالات التكوين والبحث والتدريب وتبادل الخبرات والمعارف العلمية والثقافية والحقوقية، وذلك بحضور مسؤولين وفاعلين سياسيين وأكاديميين وحقوقيين مغاربة، على هامش الندوة الوطنية حول "تحديات ورهانات ملاءمة التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني".

وقع الاتفاقية الأولى مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، في شخص رئيسه حمدي ولد الرشيد، وجامعة محمد الخامس كلية الحقوق أكدال الرباط ممثلة بالعميد الحبيب الدقاق، **واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة** ممثلة بالرئيس محمد سالم الشرقاوي. في حين جمعت اتفاقية تعاون ثانية اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بمجموعة راديو بلوس، ممثلة بمديرها عبد الرحمان العدوي.

الندوة، التي انطلقت اليوم بالعيون، تشرف عليها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون–السمارة وجامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال بالرباط، بشراكة مع جهة العيون الساقية الحمراء، وتعاون مع اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني ووزارة العدل والحريات والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، ودعم من وكالة الجنوب.

ويرى منظمو الندوة ضرورة الوقوف على المناهج والتقنيات والمقاربات المعتمدة في ملاءمة التشريعات الداخلية مع الاتفاقيات الدولية، عبر رصد وتتبع وتقييم مخططات إصلاح التشريعات وحركية الاجتهاد القضائي، فيم تشير الورقة التقديمية للموعد الوطني أن "موجة الحراك الدستوراني الذي عرفته مجموعة من الدول العربية ومن ضمنها المغرب، مردها سياقات الربيع العربي التي تتمسك بتوسيع القاعدة الاجتماعية والحقوقية للأنظمة السياسية الحاكمة".

ويضيف المصدر ذاته أن انفتاح الملاءمة الدستورية والتشريعية على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني "من شأنه تفادي أطروحة تهميش حركية القوانين، خاصة بالدول السائرة في طريق النمو الديمقراطي والاقتصادي والحقوقي"، وذلك عبر "رصد دور الاجتهاد القضائي كضمانة أساسية للحقوق والحريات الأساسية للأفراد والجماعات".

http://www.hespress.com/regions/302766.html

ندوة بالعيون تبحث الملاءمة المحلية والدولية لحقوق الإنسان

طارق بنهدا من العيون السبت 16 أبريل 2016 - 15:02

وسط حضور مسؤولين وفعاليات وطنية وصحراوية وازنة، انطلقت، اليوم بالعيون، الندوة الوطنية لرهانات وتحديات "ملاءمة التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني"، التي تحاول الوقوف على الممارسات الفضلى ذات الصلة بالملاءمة في أبعادها الدستورية والمؤسساتية والقضائية، وأيضا على المناهج والمقاربات المعتمدة آنيا واللازمة مستقبلا.

والي جهة العيون الساقية الحمراء، يحضيه بوشعاب، دعا إلى الأخذ بعين الاعتبار الثوابت المغربية في ملاءمة التشريع المغربي للاتفاقيات الدولية في حقوق الإنسان، مضيفا: "نحن في دولة موحدة يدين أغلبنا بالإسلام ولا بد من هذا الثابت أن يظل حاضرا في تناول قضايا حقوق الإنسان، ونحن أيضا في مركب يجمعنا ويلم شملنا وهو نظام الملكية الدستورية، مع مراعاة الوحدة الترابية وثوابت مكونات المجتمع المغربي.. فلا بد من توفير ضوابط حتى لا تخلق نتائج عكسية".

واعتبر المسؤول الترابي أن المغرب عمل على ملاءمة التشريعات الوطنية مع مبادئ ومضامين الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، موضحا: "نفاخر بدستور 2011 الذي يضاهي أعرق دساتير الدول الديمقراطية"، مشددا على أن الدستور خصص 21 فصلا لحقوق الإنسان "وهو تقريبا ضعف ما خصص لها في دستور 1996"، مشيدا بحركية البرلمان المغربي. من جهته، حذر رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، حمدي ولد الرشيد، من استغلال قضية ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية في حقوق الإنسان، "كواجهة للنيل من سمعة المملكة وتبخيس جهودها في المجتمع الدولي"، مضيفا: "نعتز بجهود المغرب ومواكبته للحركية في المنظومة الدولية من خلال المصادقة على الاتفاقيات الدولية".

ودعا ولد رشيد إلى ضرورة التنسيق الحكومي وإشراك المجتمع المدني من الهيئات ذات التنسيق مع الأمم المتحدة، إلى جانب دعم المبادرات الرامية إلى المشاركة الدولية في قضايا حقوق الإنسان وتدارك الخصاص في متابعة التقارير المواكبة، مشددا، في الوقت نفسه، على أهمية إدماج آليات حقوق الإنسان على مستوى المجالس الجهوية على صعيد التراب المغربي. فريدة الخمليشي، رئيسة اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني، قالت إن المغرب يبذل جهودا متواصلة "في بناء دولة الحق والقانون وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان وإكمال بناء المجتمع الديمقراطي والحداثي"، وأن الرباط "أولت اهتماما بالقوانين الدولية الإنسانية وملاءمتها مع التشريعات الوطنية وعملت على تكريس ثقافتها ونشرها".

أما الحبيب الدقاق، عميد كلية الحقوق بالرباط أكدال، فأورد أن مواقف المغرب صارمة وحاسمة تجاه الخروقات والتجاوزات "التي قام بها أو قد يقوم بها خصوم الوحدة الترابية"، فيما أشاد بدور الجامعة في الانفتاح والتعاون ولعب أدوار دبلوماسية جامعية فعالة، "عبر تبادل الخبرات والطلبة الحاملين لفكر التسامح والمحصنين ضد أساليب العنف والأفكار الظلامية والمسلحين بحب الوطن والدفاع عن الوطن والمواطنة".

محمد سالم الشرقاوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة، توقف عند أدوار المؤسسة الحقوقية الرسمية في "تلقي شكايات المواطنين ومعالجتها وتنزيل التدابير اللازمة عبر زيارات ميدانية وتفعيل مراكز الحماية والمؤسسات الاستشفائية وإنجاز التقارير والتوصيات والترافع لمساندة الفئات الهشة"، إلى جانب تسوية وضعية المهاجرين غير الشرعيين واستكمال تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ماليا وإداريا.

في حين أشار عبد الكريم الشافعي، الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بالعيون، إلى ما وصفه "الحراك الإيجابي الذي يعرفه المغرب في حقوق الإنسان دستوريا"، معتبرا أن القضاء يحرص على ملاءمة وتنزيل التشريعات الوطنية مع مقتضيات الاتفاقيات الدولية في حقوق الإنسان، و"لعب دورا كبيرا في تكريس الحقوق المدنية والاجتماعية، وتكريس ضمانات المحاكمة العادلة".

واعتبر ممثل وزارة العدل والحريات أن تنصيص الدستور على إحداث المحكمة الدستورية يعبّر عن ضمانات تكرس احترام الحقوق الأساسية للمغاربة، "ما يخول للأفراد الدفع إذا لم يطبق القانون"، مشيدا، في الوقت ذاته، "بالتطور اللافت لتكريس المفهوم العميق لحقوق الإنسان وأبعادها الكونية وطنيا ودوليا"، مشيرا إلى أن المغرب قطع إثر ذلك "أشواطا متقدمة في تعزيز منظومة الحقوق ومواصلته هذا المسار وفق إستراتيجية واضحة".

http://www.hespress.com/societe/302756.html

تأسيس جامعة العيون لتعزيز حقوق الإنسان جنوب المملكة

طارق بنهدا من العيون الاثنين 18 أبريل 2016 - 04:00

في أول تنزيل عملي لتوصيات "إعلان العيون"، المنبثق عن الندوة الوطنية التي احتضنتها المدينة الصحراوية حول "حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني"، أعطيت يوم الأحد الانطلاقة الرسمية لتأسيس "جامعة العيون الموسمية"، التي وصفها مؤسسو المبادرة بالأولى من نوعها على المستوى الوطني والإقليمي، وتحمل دلالة رمزية وهامة، لكونها تنبعث من عمق الأقاليم الجنوبية للمملكة.

وكشفت ندوة صحافية انعقدت الأحد بالعيون أعضاء اللجنة التحضيرية للجامعة، والتي **تتكون من رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة**، والكاتب العام للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، ورئيسة اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني، وأيضا عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، التابعة لجامعة محمد الخامس بالرباط.

وكشف محمد سالم الشرقاوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة، تنظيم محطات للتقييم المستمر للمبادرات الصادرة عن "إعلان العيون"، مضيفا: "المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان باتت من أبرز الشركاء في مبادرة العيون. ولامسنا إرادة حقيقية وتجاوبا تلقائيا وتطوعيا وعزيمة من كافة الفرقاء والشركاء لمواصلة المسيرة التي انطلقت من العيون".

"هناك نية صادقة ولا يهمنا التشويش؛ لأننا متأكدون أن هذه المنطقة تعرف تحركا إيجابيا نحتاج معه إلى تنوير المجتمع والرقي بالمجتمع المدني"، يضيف الشرقاوي، الذي اعتبر أن مبادرات من الجامعة الموسمية تحتاج إلى آليات متوفرة لغاية "دمقرطة المجتمع وتوسيع ثقافة حقوق الإنسان والتأثير على السلوك المدني"، ليشدد على ضرورة إشراك العمق المدني الحقيقي بكل الأطياف والتوجهات، "من نشطاء وهيئات تعليمية وقضائية وأمنية وصحية وإعلامية".

وتوقف عبد الرزاق روان، الكاتب العام للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، عند أهمية الجامعة في معادلة حقوق الإنسان الدولية والوطنية، معتبرا أنه "إذا كانت الأمم المتحدة قد توافقت على أطراف أساسية معنية بالقانون الدولي والقانون الإنساني، بما فيها الدول والحكومات ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، فإن الجامعة هي الطرف الخامس، لأنها تضم الخبراء والأكاديميين والجامعيين".

واعتبر المسؤول المغربي أن المغرب "يحظى بمكانة متقدمة على مستوى حقوق الإنسان، منحها له الدستور، وهي المكانة التي تطرح تحديات في مقدمتها ملائمة الترسانة التشريعية الوطنية مع القوانين الدولية"، مشيدا في الوقت ذاته بدور المندوبية الوزارية والتنسيق الحكومي مع المنظمات الدولية في متابعة تفاعل المغرب مع الاتفاقيات الدولية، والتي تأكدت، وفق روان، بمصادقة المملكة على "النواة الصلبة لاتفاقيات حقوق الإنسان".

من جهته، شدد عميد كلية الحقوق أكدال الرباط، الحبيب الدقاق، على دور الجامعة المغربية في الانفتاح على الفاعلين في مختلف المجالات وتحقيق سيرورة منخرطة في القضايا الوطنية، مضيفا أن الجامعات تلعب دورها في "نشر المعرفة، ليس فقط داخل المدرجات، بل عبر الإشعاع في المكان والزمان غير المحدود"، ليثمن انخراط الجهات والجماعات الترابية بمعية مؤسسات التعليم العالي في القضايا التي تعنى بحقوق الإنسان.

وأشار المتحدث إلى أن "إعلان العيون" هو "تعهد جماعي بتنزيل أولى بوادره بإعلان إحداث جامعة موسمية"، موضحا أن هذه مؤسسة تتميز بخصائص أبرزها "إتاحة تفاعل وتلاقح الأفكار والمشاورات بين الشركاء والفاعلين"، إلى جانب كونها "أول دورة في حقوق الإنسان بهذه المواصفات تحتضنها العيون"، ليشير إلى أن المبادرة "لا تشترط أن تبقى حبيسة قضايا حقوق الإنسان فقط ولا مدينة العيون، بل هي محتضنة لمعارف متعددة، ولا يمنع أن تنظم داخل وخارج المغرب".

أما الطالب بويا ماء العينين، ممثل جهة العيون الساقية الحمراء، فثمن انخراط الجهة في ما وصفه بـ"المشروع الكبير"، مردفا بأن هناك تفاعلا وانفتاحا حاصلا مع مختلف الشركاء "في سياق الدبلوماسية الجامعية التي تعتمد خطوة إيجابية هي سياسة القرب".

واعتبر المسؤول الترابي أن الجهوية المتقدمة "ليست معنية بالجماعات وحدها، بل بالمؤسسات الجامعية والحقوقية والمدنية وغيرها من الهيئات"، ليؤكد أن مشاريع من قبيل "جامعة العيون" "تحتم علينا عملا موحدا ومشتركا وبذل الجهود"، فيما أورد أن الخطوة ستلبي احتياجات كفاءات الأقاليم الجنوبية، "بما يتيح إدماج الجهة في المحيط الوطني والدولي".

وكانت الندوة الوطنية، التي احتضنتها العيون، السبت، قد اختتمت بإصدار "إعلان العيون"، الذي تضمن 13 توصية، وأعلن تأكيد تعهد المملكة "بالتزاماتها الدولية في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني"، مع تدعيم مواقف الرباط "القوية والحاسمة تجاه التجاوزات التي قام أو قد يقوم بها خصوم الوحدة الترابية، وخاصة المواقف المنحازة لممثل الأمم المتحدة".

http://www.hespress.com/politique/302904.html

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعو إلى تبسيط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض

الرباط: كفى بريس 18 أبريل 2016 - 8:48

دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما.

وقال بلاغ للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، نشره على موقعه الالكتروني، ، الاحد، إنه يرى بشأن مشروعي القانونين التنظيميين حول الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وفي تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، أهمية تقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض وضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية.

ويأتي هذا البلاغ على إثر طلب رأي صادر عن رئيس مجلس المستشارين موجه للمجلس بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع ومشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وأوضح المجلس أن مقترحاته الواردة في رأيه توخت تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما، وتقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض وضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية.

و ذكر المجلس في رأيه بعدد من المسلمات الأساسية من بينها تكامل الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، بالإضافة إلى ضرورة تسهيل شروط ممارسة الحق في تقديم الملتمسات والعرائض و هما الحقان المضمونان بمقتضى الفصلين 14 و 15 من الدستور على التوالي.

وأشار المجلس إلى أنه، لوضع مقترحاته المتعلقة بمشروعي القانونين التنظيميين المشار إليهما، قام بدراسة أكثر من 40 تجربة مقارنة في الدول التي توجد في طور التثبيت الديمقراطي أو في دول ديمقراطية متقدمة، فضلا عن دراسة أهم المذكرات التي أعدها الفاعلون العموميون والمدنيون في هذا المجال.

http://www.kafapresse.com/index.php?ida=41010

أكد المغرب على ضرورة الاستثمار في الهياكل الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تعطي قوة للدول من أجل تكريس ثقافة حقوق الإنسان

جاء ذلك في مداخلة للسفير الممثل الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة محمد أوجار خلال (حوار سياسي) نظمته البعثة الدائمة للمغرب بجنيف، أول أمس الجمعة، حول التجارب الوطنية في مجال تفعيل الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

وحضر هذا اللقاء حوالي أربعين سفيرا من مختلف القارات وحوالي سبعين مشاركا، من بينهم مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، وآليات حكومية للتنسيق وفاعلين في هذا المجال.

وبهذه المناسبة، تم عرض التجربة المغربية سواء من خلال الممارسات الجيدة التي طورها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أو من خلال المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان.

وأكد أوجار على أن "العلاقة بين مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والهياكل الوطنية لحقوق الإنسان تتطلب انسجاما أوسع، وتنسيقا أفضل وتعاونا أقوى ".

وخلال الحوار السياسي، استعرضت مجموعة من البلدان ممارساتها الجيدة في مجال إحداث مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وآليات التنسيق من بينها أستراليا وبلجيكا والبرازيل وكندا والصين ومصر وإثيوبيا والهند والمغرب وباكستان وقطر وروسيا.

ويندرج هذا اللقاء في إطار حوارات غليون لحقوق الإنسان، والذي يعتبر مسلسلا للتفكير أطلق قبل ثلاث سنوات من قبل سويسرا المغرب والنرويج وتايلاند والمكسيك.

وجعل المغرب من هذا اللقاء منتدى للتفاعل العابر للجهات، وحوارا معمقا بين جميع الحساسيات، وذلك استعدادا لمؤتمر غليون الثالث الذي ستحتضنه مدينة فيفي السويسرية يومي ثاني وثالث ماي المقبل.

http://www.sawtbladi.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D8%A4%D9%83%D8%AF-%D8%A8%D8%AC%D9%86%D9%8A%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%B6%D8%B1%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%8A%D8%A7%D9%83%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86

مؤتمر مراكش يفرز الشريعي رئيسا للمكتب التنفيذي وطاطوش يقود المجلس الوطني للجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الانسان

17 أبريل 2016

انتخب، مساء أول أمس السبت، بمدينة مراكش، عبد الإله طاطوش رئيسا للمجلس الوطني للجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان بالمغرب، بالاجماع، وهو أعلى هيئة تقريرية بالجمعية يضم 166 عضوا، وذلك خلال المؤتمر الوطني الأول للجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان بالمغرب.

كما انتخب محمد رشيد الشريعي رئيسا للمكتب التنفيذي للجمعية، الذي يضم 25 عضوا، ويسهر على تطبيق قرارات المجلس الوطني، وضمان حسن سير وتدبير أنشطة الجمعية، وتنفيذ المخطط الاستراتيجي وكافة المقررات العامة التي يصادق عليها المؤتمر.

جاء ذلك، بعد المصادقة على الأرضية العامة التي تمثل المرجعية الحقوقية للجمعية، وكذا تعديلات القانون الأساسي والبيان العام، و انتخاب الأجهزة التقريرية للجمعية. وتميزت الجلسة الافتتاحية لأشغال المؤتمر الذي نظم على مدى ثلاثة أيام، تحت شعار " نزاهة–التزام– وطنية– كونية– موضوعية"، بحضور حوالي 400 مؤتمر ومؤتمرة، ومشاركة ممثلي العديد من الجمعيات والهيئات الحقوقية الوطنية والعربية، إضافة الى عدد من الفعاليات من مختلف الحساسيات والمشارب، واستهلت بكلمة ترحيبية للجمعية تلاها رئيس الجمعية عبد الإله طاطوش، استعرض من خلالها الوضع الحقوقي الراهن على المستوى الوطني والدولي. **وتوالت كلمات الهيآت الحقوقية الحاضرة، بكلمة قتيبة قاسم العرب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بسوريا**، وكلمة الائتلاف المغربي لهيآت حقوق الإنسان الذي يضم 22 هيأة حقوقية تلاها منسقها محمد بوغنبور، وكلمة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب التي تلاها المدير التنفيذي للجنة الجهوية ثم كلمة العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان القاها عضو المكتب التنفيذي.

وتخلل الجلسة الافتتاحية ترديد مجموعة من الشعارات الحقوقية التي هزت أركان القاعة الكبرى لمجلس جهة مراكش آسفي بتراب مقاطعة سيدي يوسف بن علي، مركزة على التشبث بالدفاع عن الحقوق والاستماتة في نصرة المظلومين ولم تستثني التركيز على التضامن مع القضيتين الفلسطينية والسورية.

وشهد اليوم الثاني من المؤتمر، اجتماع اللجن الموضوعاتية التي عكفت على مناقشة الوثائق المقدمة بعد تلاوتها من طرف منسقي اللجن، وبعد فسح المجال للمناقشة تمت المصادقة على كل الوثائق المقدمة بعد تضمينها تعديلات اللجن وملاحظاتها. وعبر عبد الإله طاطوش رئيس المجلس الوطني للجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الانسان بالمغرب، عن سعادته بالمستوى الذي بلغت إليه الجمعية كإطار حقوقي مرجعي في المغرب، وذلك بفضل تضحيات وجهود ثلة من مناضليها الأوفياء. وقال طاطوش إن انتخابه كرئيس لأعلى هيئة تقريرية بالجمعة هو تشريف وتكليف في نفس الوقت، موضحا أنه سيعمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها، كما هي متعارف عليها عالميا من خلال الصكوك الأممية والمواثيق والمعاهدات الدولية والبروتوكولات الملحقة بها، وفق مبدأ كونية حقوق الانسان. وأضاف طاطوش في تصريح ل"الصحراء المغربية" أن إستراتيجية الجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الانسان كما سطرها المؤتمر الأول ستعمل على توسيع الوعاء التنظيمي لهذا الإطار الحقوقي،مع التركيز على بعد التكوين المستمر لفائدة مناضلات ومناضلي الجمعية على امتداد التراب الوطني،وترسيخ الانفتاح على كل مكونات الحركة الحقوقية وطنيا ودوليا.

وأوضح طاطوش أن المؤتمر الوطني الاول للجمعية الذي جرى تنظيمه بمراكش، مر في أجواء إيجابية للغاية وفي ظروف جيدة، ميزها التفاعل منقطع النظير الذي أبرزه المؤتمرون مع الوثائق المعروضة على أنظارهم والتي هيأتها اللجنة التحضيرية للمؤتمر،وذلك من خلال المقترحات المقدمة والأفكار الهامة التي تم تقديمها في هذا السياق.

http://www.kech24.com/%D9%85%D8%A4%D8%AA%D9%85%D8%B1-%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%83%D8%B4-%D9%8A%D9%81%D8%B1%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D8%A7-%D9%84%D9%84%D9%85%D9%83%D8%AA%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%81%D9%8A%D8%B0%D9%8A-%D9%88%D8%B7%D8%A7%D8%B7%D9%88%D8%B4-%D9%8A%D9%82%D9%88%D8%AF_a27914.html

المغرب يؤكد بجنيف على ضرورة الاستثمار في الهياكل الوطنية لحقوق الإنسان

الأحد 17 أبريل 2016 - 15:54

أكد المغرب على ضرورة الاستثمار في الهياكل الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تعطي قوة للدول من أجل تكريس ثقافة حقوق الإنسان.

جاء ذلك في مداخلة للسفير الممثل الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة محمد أوجار خلال (حوار سياسي) نظمته البعثة الدائمة للمغرب بجنيف، أول أمس الجمعة، حول التجارب الوطنية في مجال تفعيل الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

وحضر هذا اللقاء حوالي أربعين سفيرا من مختلف القارات وحوالي سبعين مشاركا، من بينهم مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، وآليات حكومية للتنسيق وفاعلين في هذا المجال.

وبهذه المناسبة، تم عرض التجربة المغربية سواء من خلال الممارسات الجيدة التي طورها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أو من خلال المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان.

وأكد السيد أوجار على أن "العلاقة بين مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والهياكل الوطنية لحقوق الإنسان تتطلب انسجاما أوسع، وتنسيقا أفضل وتعاونا أقوى ".

وخلال الحوار السياسي، استعرضت مجموعة من البلدان ممارساتها الجيدة في مجال إحداث مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وآليات التنسيق من بينها أستراليا وبلجيكا والبرازيل وكندا والصين ومصر وإثيوبيا والهند والمغرب وباكستان وقطر وروسيا.

ويندرج هذا اللقاء في إطار حوارات غليون لحقوق الإنسان، والذي يعتبر مسلسلا للتفكير أطلق قبل ثلاث سنوات من قبل سويسرا المغرب والنرويج وتايلاند والمكسيك.

وجعل المغرب من هذا اللقاء منتدى للتفاعل العابر للجهات، وحوارا معمقا بين جميع الحساسيات، وذلك استعدادا لمؤتمر غليون الثالث الذي ستحتضنه مدينة فيفي السويسرية يومي ثاني وثالث ماي المقبل.

http://www.cawalisse.com/108002/04/21/31/45

http://www.medi1tv.com/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D8%A4%D9%83%D8%AF-%D8%A8%D8%AC%D9%86%D9%8A%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%B6%D8%B1%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%8A%D8%A7%D9%83%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-59714

المغرب العدالة والتنمية والتقدم والاشتراكية يعقدان تحالفاً لخوض الانتخابات التشريعية

APRIL 17, 2016 –

الرباط عبدالحق بن رحمون

قال المجلس الوطني لحقوق الإنسان في رأيه حول مشروعي القانونين التنظيميين بشأن الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وفي تقديم العرائض إلى السلطات العمومية. إن هذا الرأي جاء على إثر طلب رأي صادر عن رئيس مجلس المستشارين موجه للمجلس بخصوص مشروع القانون التنظيمي بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع و مشروع القانون التنظيمي بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، وأضاف المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن مقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان الواردة في رأيه توخت تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما، وتقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض وضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية. على صعيد آخر، كشفت مصادر أن فرق الأغلبية بمجلس النواب تراجعت عن تعديل لجنة الداخلية حول اللوائح الانتخابية الذي تشبثت به إلى جانب فرق المعارضة، والذي يقضي بحق الأحزاب وممثليها، على المستوى الجهوي والإقليمي والمحلي، في الحصول على نسخة مطابقة لأصل اللائحة الانتخابية النهائية متضمنة أسماء الناخبين الشخصية والعائلية وعناوينهم وتواريخ ازديادهم وأرقام بطائق تعريفهم الوطنية والدائرة الانتخابية المقيدين فيها ومكاتب التصويت. من جهة أخرى، شرع حزب العدالة والتنمية وحزب التقدم الاشتراكية التهييء للانتخابات التشريعية المقبلة، ولهذه الأسباب انعقد اجتماع بطعم انتخابي بين قيادة الحزبين يوم السبت بالرباط، لدراسة سبل تعزيز التحالف القائم بين الحزبين والاستمرار فيه إلى ما بعد الانتخابات التشريعية المقبلة المقررة في سابع تشرين الأول أكتوبر المقبل، وقال مصدر إن الاجتماع يندرج في سياق الترتيبات ذات الصلة بالتحضير للانتخابات المقبلة، مضيفا أن الاجتماع سيتداول في التحديات المطروحة أمام الائتلاف الحكومي الحالي، وسبل الإبقاء عليه إلى ما بعد محطة الانتخابات التشريعية المقبلة، خاصة في ظل تشبث الحزبين بمواصلة عملهما المشترك في إطار التحالف إلى الولاية الحكومية والتشريعية المقبلة.

فيما أكدت قيادتا حزب العدالة والتنمية والتقدم الاشتراكية، على مواصلة التشاور من أجل أجرأته بما يؤدي إلى تعزيز مكتسبات التجربة الحكومية الحالية وترصيدها ومواصلة البناء الديمقراطي ومتابعة إنجاز الأوراش الإصلاحية المفتوحة والتصدي المشترك لكل مظاهر التحكم وأشكاله وكل محاولات النكوص عن المكتسبات التي تحققت منذ الخطاب الملكي لتاسع 9 آذار مارس 2011 وما تبعه من محطات وتطورات سياسية. وأكدت القيادات الحزبية في الاجتماع المذكور المنعقد بالمقر المركزي للعدالة والتنمية بالرباط، عن اعتزازها بالأداء الحكومي الإيجابي وبالنتائج الملموسة المحققة على المستوى السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي. وثمنت القيادات الحزبية تجربة العمل المشترك داخل الحكومة وداخل الأغلبية بمجلس النواب وبين فريقيهما بمجلس المستشارين إلى جانب كل من فريقي التجمع الوطني للأحرار والحركة الشعبية والمجموعات المساندة للأغلبية. على قاعدة البرنامج الحكومي. وأكدوا عزمهما على مواصلة العمل المشترك داخل الأغلبية الحكومية، ومع باقي مكوناتها للإسراع بتنزيل الأوراش الإصلاحية سواء على المستوى التشريعي، أو على المستوى التنموي إلى آخر لحظة من لحظات الولاية الحكومية.

http://www.azzaman.com/?p=157989

مجموعة 117 الحاملة لتوصيات هيئة الإنصاف و المصالحة للإدماج الاجتماعي ممفاكاش و تتهم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالالتفاف على حقوقها...

الصحراء اليومية/العيون

عملا بخلاصات اللقاءات التي عقدناها مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط ابتداء من يوم 24 دجنبر 2012 ، و خصوصا الإجتماعيين المنعقدين في 11 و 12 نونبر 2013 ، و بعد أن أعطينا الوقت الكافي للمجلس قصد العمل على التطبيق ما تم التوصل إليه في ما يتعلق بإدماج جميع أفراد المجموعة في سوق الشغل كما هو مبين في رسالة المجلس رقم 13/1614 . SP/DA، فقد لاحظنا كمجموعة التأخير الحاصل في تنفيذ الإتفاقات السالفة الذكر لأكثر من 3 سنوات الأمر الذي لا يتماشى و الروح الإيجابية التي تعاطينا بها عند فك الإعتصام الذي دام لأكثر من 18 شهرا باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون.

و عليه فإننا مجموعة 117 الحاملة لتوصيات هيئة الإنصاف و المصالحة للإدماج الإجتماعي ، نعلن للرأي العام ما يلي:

- تحميلنا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان المسؤولية الكاملة كجهة مسؤولة عن متابعة ملفنا و حل المعضلات المرتبطة به.
- تشبثنا بكافة حقوقنا في الإدماج الإجتماعي كما هو معمول به صونا لكرماتنا و ذلك في أقرب الأجال.
- تمسكنا بحقنا في إتخاذ كل الخطوات النضالية السلمية قصد إنتزاع حقوقنا كاملة.

http://www.saharadiario.com/news12816.html

مجلس اليزمي يصدر فتوى حول قانون الملتمسات و تقديم العرائض

أضيف في 17 أبريل 2016 الساعة 33 : 16

قدم **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، رأيا حول مشروعي القانونين التنظيميين بشأن الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وفي تقديم العرائض إلى السلطات العمومية. وجاء هذا الرأي إثر طلب صادر عن رئيس مجلس المستشارين موجه للمجلس بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع و مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

و قد توخت مقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان:

- تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع و العرائض،
- تدقيق أسباب عدم قبولهما،
- تقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض
- ضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية.

و بارتكازه على الدستور و على مرجعيات الأمم المتحدة و مجلس أوربا و الاتحاد البرلماني الدولي، ذكر المجلس بعدد من المسلمات الأساسية منها :

- تكامل الديمقراطية التمثيلية و التشاركية
- ضرورة تسهيل شروط ممارسة الحق في تقديم الملتمسات و العرائض و هما الحقان المضمونان بمقتضى الفصلين 41 و 41على التوالي.

و لوضع مقترحاته المتعلقة بمشروعي القانونين التنظيميين، قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان ب:

- دراسة أكثر من 11 تجربة مقارنة في الدول التي توجد في طور التثبيت الديمقراطي أو في دول ديمقراطية متقدمة،
- دراسة أهم المذكرات التي أنتجها الفاعلون العموميون و المدنيون في هذا المجال.

و فيما يتعلق بتوصيات المجلس الخاصة بمشروع القانون رقم 64-14 المتعلق بالملتمسات ، فقد همت ما يلي :

4. تقليص عدد البنيات الحاملة للملتمس إلى اثنين : أصحاب الملتمس و لجنة تقديم الملتمس؛

4. تعديل الفقرة الأولى من المادة 3 من القانون 11.44 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد التلقائي في اللوائح الانتخابية العامة للمواطنات والمواطنين المغاربة البالغين سن الرشد القانونية والمتمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية وغير الموجودين في احدى حالات فقدان الاهلية الانتخابية المنصوص عليها في القانون؛

3. تخفيض نصاب لجنة تقديم الملتمس و التنصيص على ألا تقل نسبة أي من الجنسين في تأليف اللجنة عن خمسين بالمائة.

1. استبدال صيغة سبب عدم قبول الملتمسات " تمس بثوابت الأمة" بصيغة تصرح بعدم قبول الملتمسات التي تتضمن اقتراحات أو توصيات يكون موضوعها الأحكام المستثناة من المراجعة الدستورية بمقتض ى الفصل 411 من الدستور " الأحكام المستثناة من المراجعة الدست ورية بمقتض ى الفصل 411 من الدستور "

1. حذف شرط "المصلحة العامة" لعدم قبول الملتمس ، بالنظر لكونه يمنح، بسبب عدم دقته، إلى الهيأة المكلفة بفحص قابلية التلقي المادي للملتمس سلطة تقديرية غير مألوفة مما يضاعف من مخاطر عدم قبول الملتمسات؛

4. استبدال شرط " تحقيق المصلحة العامة" بشرط آخر أكثر موضوعية هو "وحدة الموضوع"؛

1. تنويع أشكال تقديم الملتمسات بما في ذلك إمكانية تقديم الملتمسات في شكل نص محرر في مواد؛

8. تكريس حق أصحاب الملتمس في الاستفادة من دعم تقني في تحريره ، و إحداث وحدة إدارية لهذا الغرض على مستوى الإدارة البرلمانية لمجلس ي البرلمان؛

9. تكريس مبدأ مجانية جميع المساطر المتعلقة بممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، و كذا حق أصحاب الملتمس في تقديمه بإحدى اللغتين الرسميتين للبلاد)العربية أو الأمازيغية(؛

41. حماية أصحاب الملتمس، و لجنة تقديم الملتمس، ووكيل اللجنة المذكورة من الحماية من أي عقوبة، تهديد أو ضرر بسبب أي نشاط قانوني مرتبط بعرض الملتمس)تواصل، ترافع، جمع التوقيعات...(؛

44. تبسيط مسطرة فحص قبول الملتمس عبر وضع فحص مسبق لقبول الملتمس قبل جمع التوقيعات و كذا تقليص آجال فحص قبول الملتمس؛

44. إعادة اعتبار عتبة الت وقيعات الضرورية لقبول الملتمس في اتجاه النهوض بالمشاركة المواطنة مع التنصيص على إمكانية تجميع التوقيعات بطريقة إلكترونية؛

43. ضمان العيانية "الأدبية" للملتمس بإدراج مقتض ى ينص على أن تحمل مقترحات القوانين الناتجة عن ملتمس، عبارة إشارة تفيد ذلك؛

41. ضمان دعم الدولة للجمعيات التي تقوم بالمساعدة التقنية لأصحاب الملتمسات خاصة في مجال المساعدة على التحرير، و الاستشارة القانونية و التقنية و الدعم في مجال الترافع؛

41. تكريس التزام السلطات العمومية بتيسير ممارسة حق تقديم الملتمسات في مجال التشريع بما في ذلك الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة ؛

44. نشر الملتمسات و كذا قرارات قبولها أو رفضها على الموقع الإلكتروني الرسمي لمجلس ي البرلمان.

و فيما يتعلق بتوصيات المجلس الخاصة بمشروع القانون رقم 44-14 المتعلق بالعرائض، فقد همت ما يلي :

4. تقليص البنيات الحاملة للعريضة إلى اثنين : أصحاب العريضة و لجنة تقديم العريضة؛

4. منح الحق في تقديم العرائض إلى الأجانب في إطار إعمال الفصل 31 من الدستور ؛

3. إدراج الجماعات الترابية ضمن تعريف السلطات العمومية المنصوص عليه في المادة 4 من مشروع القانون التنظيمي؛

1. حذف شرط القيد في اللوائح الانتخابية لممارسة الحق في تقديم العرائض؛

1. تخفيض نصاب لجنة تقديم العريضة و التنصيص على ألا تقل نسبة أي من الجنسين في تأليف اللجنة عن خمسين بالمائة؛

4. حذف شرط عدم قبول العريضة لعدم استهداف موضوعها تحقيق "المصلحة العامة" بسبب عدم دقته، و لكونه يمنح السلطات العمومية سلطة تقديرية غير مألوفة مما يضاعف من مخاطر عدم قبول العرائض؛

1. استبدال شرط " تحقيق المصلحة العامة" بشرط آخر بمقتضاه يتعين على موضوع العريضة أن يندرج في مجال اختصاص السلطة العمومية الموجهة إليها؛

8. تكريس مبدأ مجانية جميع المساطر المتعلقة بممارسة الحق في تقديم العرائض، و كذا حق أصحاب العريضة في تقديمه بإحدى اللغتين الرسميتين للبلاد)العربية أو الأمازيغية(؛

9. التنصيص على عدم قبول العرائض التي تتضمن مطالب أو اقتراحات , توصيات يكون موضوعها الأحكام المستثناة من المراجعة الدستورية بمقتض ى الفصل 411 من الدستور؛

41. إدراج استثناء على سبب عدم قبول العرائض التي يكون موضوعها قضايا معروضة أمام القضاء أو صدر حكم في شأنها ، و يتمثل هذا الاستثناء في قبول العريضة إذا كان موضوعها يتضمن مطلب تنفيذ السلطات العمومية لأحكام قضائية نهائية؛

44. إدراج استثناء على سبب عدم قبول العرائض التي يكون موضوعها وقائع تكون موضوع تقص من قبل اللجان النيابية لتقصي الحقائق، و يتمثل هذا الاستثناء في قبول العرائض التي يطلب فيها أصحابها الاستماع إليهم في إطار المادة 41 من القانون التنظيمي رقم 181.43 المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقص ي الحقائق؛

44. حذف سبب عدم قبول العرائض " إذا كانت تخل بمبدأ استمرارية المرافق العمومية و بمبدأ المساواة بين المواطنات و المواطنين في الولوج إلى المرافق العمومية"؛

43. حذف سبب عدم قبول العرائض التي " تكتس ي طابعا نقابيا أو حزبيا ضيقا"؛

41. الاحتفاظ بسبب عدم قبول العريضة التي تكتس ي طابعا تمييزيا؛

41. حذف سبب عدم قبول العرائض التي "تتضمن سبا أو قذفا أو تشهيرا أو تضليلا أو إساءة للمؤسسات أو الأشخاص"؛

44. حماية أصحاب العريضة ، و لجنة تقديم العريضة، ووكيل اللجنة المذكورة من الحماية من أي عقوبة، تهديد أو ضرر بسبب أي نشاط قانوني مرتبط بعرض العريضة)تواصل، ترافع، جمع التوقيعات...(؛

41. حذف شرط إرفاق اللائحة بنسخ البطائق الوطنية للتعريف الخاصة بالموقعين ، باعتبار أن لائحة دعم العريضة تتضمن أرقام البطائق الوطنية للتعريف للموقعين؛

48. تخفيض جوهري لعتبة التوقيعات المشترطة لتقديم العرائض بما يهدف للنهوض بالمشاركة المواطنة مع التنصيص على إمكانية جمع التوقيعات بطريقة إلكترونية؛

49. منع رفض العريضة لأسباب شكلية مع التنصيص على تبليغ وكيل لجنة تقديم العريضة بحالات عدم استيفاء الشروط الشكلية ومنحه بعد هذا التبليغ أجل معقول لوكيل لجنة تقديم العريضة لاستيفاء هذه الشروط؛

41. تحديد أجل لإخبار رئيس الحكومة لوكيل لجنة تقديم العريضة كتابة بالمآل الذي خصصته الحكومة لموضوع العريضة ، و لاسيما الإجراءات و التدابير التي تعتزم اتخاذها عند الاقتضاء؛

44. تحديد أجل لإخبار رئيس المجلس المعني وكيل لجنة تقديم العريضة كتابة بالمآل الذي خصص لموضوع العريضة و كذا الأسئلة أو المهام الاستطلاعية للجان أو الاستماعات التي تم تنظيمها على قاعدة العريضة إن اقتض ى الحال؛

.

44. إمكانية الاستماع للجنة تقديم العريضة من طرف اللجنة البرلمانية المختصة؛

43. نشر العرائض و كذا قرارات قبولها أو رفضها على المواقع الإلكترونية الرسمية لرئاسة الحكومة، و لمجلس ي البرلمان و الجماعات الترابية؛

41. تكريس التزام السلطات العمومية بتقديم الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة لممارسة حقهم في تقديم العرائض، و كذا مقتضى بموجبه تمنح الدولة دعما للجمعيات التي تقوم بالمساعدة التقنية لأصحاب العرائض خاصة في مجال المساعدة على التحرير

محمد أوجار يبرز تجربة المغرب من خلال الممارسات التي طورها حقوق الإنسان

الأحد ,17 إبريل / نيسان 2016 سناء بنصالح

أكد محمد أوغار، السفير الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، ضرورة الاستثمار في الهياكل الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تعطي قوة للدول من أجل تكريس ثقافة حقوق الإنسان.

وشدد في مداخلة خلال الحوار السياسي الذي نظمته البعثة الدائمة للمغرب في جنيف، بشأن التجارب الوطنية في مجال تفعيل الآليات الدولية لحقوق الإنسان، على أن العلاقة بين مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والهياكل الوطنية لحقوق الإنسان تتطلب انسجامًا أوسع، وتنسيقًا أفضل وتعاونًا أقوى.

وتقدّم سفير المغرب **بعرض التجربة المغربية سواء من خلال الممارسات الجيدة التي طورها المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، أو من خلال المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، واستعرضت مجموعة من البلدان ممارساتها الجيدة في مجال إحداث مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وآليات التنسيق من بينها أستراليا وبلجيكا والبرازيل وكندا والصين ومصر وإثيوبيا والهند والمغرب وباكستان وقطر وروسيا.

وحضر هذا اللقاء حوالي أربعين سفيرًا من مختلف القارات وسبعين مشاركًا، من بينهم مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، وآليات حكومية للتنسيق وفاعلين في هذا المجال. ويندرج هذا اللقاء في إطار حوارات غليون لحقوق الإنسان، والذي يعتبر مسلسلًا للتفكير أطلق قبل ثلاثة أعوام، من قبل سويسرا المغرب والنرويغ وتايلاند والمكسيك. وجعل المغرب من هذا اللقاء منتدى للتفاعل العابر للجهات، وحوارًا معمقًا بين جميع الحساسيات، واستعدادًا لمؤتمر غليون الثالث الذي ستحتضنه مدينة فيفي السويسرية يومي ثاني وثالث مايو/أيار المقبل.

http://www.almaghribtoday.net/news/titles/%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF-%D8%A3%D9%88%D8%BA%D8%A7%D8%B1-%D9%8A%D9%8F%D8%A8%D8%B1%D9%91%D8%B2-%D8%AA%D8%AC%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%85%D9%86-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A-%D8%B7%D9%88%D8%B1%D9%87%D8%A7

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يصدر رأيا حول مشروعي قانونين حول الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وتقديم العرائض إلى السلطات العمومية

17 أبريل 2016,

قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤخرا، رأيا حول مشروعي القانونين التنظيميين بشأن الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وفي تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وذكر بلاغ للمجلس، اليوم الأحد، أن هذا الرأي جاء على إثر طلب رأي صادر عن رئيس مجلس المستشارين موجه للمجلس بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع و مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، مضيفا أن هذا الطلب و كذا الرأي يندرجان في إطار إعمال مذكرة التفاهم المبرمة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان و مجلس المستشارين بتاريخ 10 دجنبر 2014.

وأوضح أن مقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان الواردة في رأيه توخت تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع و العرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما، وتقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض وضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية.

وبارتكازه على الدستور وعلى مرجعيات الأمم المتحدة ومجلس أوروبا والاتحاد البرلماني الدولي، ذكر المجلس في رأيه بعدد من المسلمات الأساسية من بينها تكامل الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، بالإضافة إلى ضرورة تسهيل شروط ممارسة الحق في تقديم الملتمسات والعرائض و هما الحقان المضمونان بمقتضى الفصلين 14 و 15 من الدستور على التوالي.

ولوضع مقترحاته المتعلقة بمشروعي القانونين التنظيميين المشار إليهما، قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بدراسة أكثر من 40 تجربة مقارنة في الدول التي توجد في طور التثبيت الديمقراطي أو في دول ديمقراطية متقدمة، فضلا عن دراسة أهم المذكرات التي أعدها الفاعلون العموميون و المدنيون في هذا المجال .

يذكر أن مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 المتعلق بممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع يعرف الملتمس في مجال التشريع بكونه "كل مبادرة يتقدم بها مواطنات ومواطنون بهدف المساهمة في المبادرة التشريعية"، كما يشير إلى أن "مدعمي الملتمس هم المواطنات والمواطنون الذين يعبرون عن دعمهم للملتمس بواسطة توقيعاتهم المضمنة في لائحة تسمى لائحة دعم الملتمس".

أما مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 المتعلق بممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية فيعرف العريضة بكونها "كل طلب مكتوب يتضمن مطالب أو مقترحات أو توصيات يوجهه بصفة جماعية مواطنون (...) قصد اتخاذ ما تراه مناسبا في شأنه من إجراءات".

http://www.ahdath.info/?p=170029

معتقل سابق يطالب بتنفيذ مقرر الانصاف والمصالحة

الاثنين 18 أبريل 2016 – 06:37

يعيش حفيظ المريخي، وهو معتقل سياسي من سنوات الرصاص، حالة إنسانية مزرية، بسبب "عدم وفاء الدولة المغربية بالتزاماتها تجاهه، رغم أنه يتوفر على مقرر تحكيمي نهائي من طرف هيئة الإنصاف والمصالحة توصل به تاريخ 30 من شهر نونبر 2005 تحت رقم 7357 ملف عدد 8466"، حسب تعبيره.

المعتقل السياسي المراكشي قال في تصريح لهسبريس إنه يعاني من عجز جسدي دائم يصل إلى 45 في المائة، مضيفا أن المقرر المذكور "أوصى باتخاذ كل الإجراءات اللازمة لجبر باقي الأضرار، على مستوى التسوية الإدارية والمالية".

هيئة الإنصاف والمصالحة أوصت لحفيظ بالتأهيل الصحي أيضا لكونه تعرض "لخمس عمليات جراحية على صعيد الركبتين والكعب الأيسر بسبب التعذيب الوحشي الذي تعرضت له"، حسب تعبيره، موردا أن "المجلس الوطني لحقوق الإنسان (الاستشاري سابقا) تأكد من ذلك عبر خبرة طبية مضادة".

وأردف المريخي ساردا معاناته الطويلة التي دامت ثماني سنوات: "أراسل عشرات المرات جميع المعنيين، كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنته الجهوية d6c

بمدينة العيون، والوزير الأول سابقا ورئيس الحكومة الحالي، والمندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان، والمدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط –مدير شركة فوسبوكراع، ومؤسسة الوسيط، دون جدوى".

"إن الاعتقال التعسفي الذي تعرضت له للمرة الثانية بتاريخ 31 يوليوز 1986 جعلني في حالة تشطيب من المكتب الشريف للفوسفاط والوظيفة العمومية ككل لأسباب واهية"، يضيف المريخي.

وأشار المعتقل الذي عانى الحرمان من الحرية بسبب أرائه السياسية إلى أن "وزارة الطاقة والمعادن ألحقته بالمكتب السابق ذكره بتاريخ 15 مارس 1982"، مستدركا: "لكن بتاريخ 6 أبريل 2010 تسلمت شهادة إدارية من الوزارة تفيد بأنها عزلتني بتاريخ 1 مارس 1981 الذي يصادف يوم الأحد".

وطالب المريخي الطيف الحقوقي والهيئات التقدمية بمؤازرته ومساندته ضد "تعنت المسؤولين الذين يتلكؤون في تنفيذ ما قضى به المقرر التحكيمي النهائي"، حسب تعبيره.

http://www.morocco24.net/article37637.html

إعلان العيون: يجب ملائمة التشريع المحلي مع الاتفاقيات الدولية التي وقع عليها المغرب

توقيع اتفاقيات تعاون بين الجهات المنظمة للندوة الوطنية

17 أبريل, 2016 - 03:01:00

اوصى إعلان العيون ابريل 2016، المنبثق عن الندوة الوطنية حول "ملائمة التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني"، بضرورة "اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما"، التي التزم بها المغرب وصادق عليها، وذلك في ختام الندوة الوطنية، بالعيون، مساء يوم السبت 16 ابريل الجاري.

الاعلان يأتي عقب صدور تقرير حقوقي أسود عن الخارجية الامريكية، وصف الإصلاحات الحقوقية بالمغرب ب"النظرية"، داعيا لتفعيل الاتفاقيات الدولية، التي يلتزم المغرب بتفعيلها امام المنتظم الدولي، لاسيما المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني تحديدا، وكذا العمل على تقوية مهارات الترافع في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل دعم قدرات المنظمات غير الحكومية والطلبة والصحفيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين".

وألح الإعلان على الدفع ب"إبرام اتفاقيات الشراكة والتعاون مع كافة المتدخلين في مجال السياسات العمومية بالأقاليم الجنوبية، بما يتماشى مع برامج الإقلاع الاقتصادي والاجتماعي والتنموي بالمنطقة".

وقال رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون–السمارة، محمد سالم الشرقاوي، أن دستور 2011 "شكل نقلة نوعية فيما يتعلق بالعلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي، وخاصة في مسألة سمو الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها، أو انضم إليها المغرب، لتحديد طبيعة المرجعية القانونية ذات الأولوية، وكذا الآليات الكفيلة بملاءمتها مع التشريعات الوطنية، والالتزام بما يترتب عن ذلك قانونيا وسياسيا".

http://www.lakome2.com/politique/droit-humain/13321.html

آخر ساعة

تعهد بتنظيم جامعات في حقوق الإنسان

العيون - هدى سحلي

21/M2

أصدرت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة، عقب انتهاء أشغال الندوة الوطنية حول "التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني: رهانات وتحديات الملاءمة"، مجموعة من التوصيات التي ضمنتها في "إعلان العيون"، يوم السبت 16 أبريل الجاري، بمقر مجلس جهة العيون الساقية الحمراء. وفي هذا الإطار، أوصى المشاركون بالندوة، بمعية الجهات المنظمة، بضرورة اعتماد وتفعيل مناهج وتقنيات ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية عموما، وتلك المتعلقة بمجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني تحديدا، والحرص على مواكبة الاجتهاد القضائي الوطني للممارسة الاتفاقية، بما يتماشى مع المقتضيات الدستورية والتزامات المغرب الدولية، ويضمن الحقوق والحريات الأساسية للأفراد والجماعات. كما خلص إلى ضرورة الحرص على التكوين في مجال إعداد التقارير، لإعمال الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان لفائدة نشطاء المجتمع المدني، فضلا عن القطاعات والجهات المعنية، والعمل على تقوية مهارات الترافع، في مجال القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، من أجل دعم قدرات المنظمات غير الحكومية والطلبة والصحافيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. إلى ذلك، تعهد الشركاء بتنظيم جامعات موسمية متخصصة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلا عن دورات تدريبية متقدمة على المستوى الوطني والدولي، إضافة إلى تأكيدهم على عقد ندوات ومؤتمرات وطنية وإقليمية ودولية لمواكبة الحراك التنموي والحقوقي الذي تعرفه الأقاليم الجنوبية، ثم انخراط الإعلام، بمختلف مكوناته، في مواكبة التحولات البنيوية، التي تعرفها الأقاليم الجنوبية بما يتماشى مع مسار وتطورات القضية الوطنية، وتقوية الدبلوماسية الجامعية، ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بمرجعياتها الوطنية والدولية، التشريعية والمؤسساتية، من خلال الانفتاح على الفرقاء حكوميين كانوا أو غير حكوميين. ●

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعوا الى تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض

دعا **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، في رأي، إلى تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما.

وحسب بلاغ للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، نشره على موقعه الالكتروني، فإن مقترحات **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** الواردة في رأيه توخت تبسيط شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض، وتدقيق أسباب عدم قبولهما، وتقليص عدد البنيات الحاملة للعرائض وضمان دعم الفاعلين الذين يعملون في إطار هذين الشكلين من أشكال الديمقراطية التشاركية.

وبارتكازه على الدستور وعلى مرجعيات الأمم المتحدة ومجلس أوروبا والاتحاد البرلماني الدولي، ذكر المجلس في رأيه بعدد من المسلمات الأساسية من بينها تكامل الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، بالإضافة إلى ضرورة تسهيل شروط ممارسة الحق في تقديم الملتمسات والعرائض و هما الحقان المضمونان بمقتضى الفصلين **14** و **15** من الدستور على التوالي.

وأشار المجلس إلى أنه، لوضع مقترحاته المتعلقة بمشروعي القانونين التنظيميين المشار إليهما، قام بدراسة أكثر من **40** تجربة مقارنة في الدول التي توجد في طور التثبيت الديمقراطي أو في دول ديمقراطية متقدمة، فضلا عن دراسة أهم المذكرات التي أعدها الفاعلون العموميون والمدنيون في هذا المجال.

http://www.barakapres.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%89/

عبدالعزيز العبدي: حين قتل محمد الصبار أمي فتيحة

أبريل 18, 2016

كان من المتوقع أن تموت أمي فتيحة، بعد عقد ونصف من العهد الجديد لم يكن هناك خيارات عديدة، إما أن لا تكون مي فتيحة، أو تكون بالحالة التي هي عليها وتموت محترقة...

الاصح، أنه ما كان لها أن تكون، بائعة الرغيف والحلوى على الرصيف، مثقلة بالمرض والفقر واليأس والجوع .... خمسة عشر سنة من العهد الجديد، والمشاريع الكبرى والتنمية المستدامة ومحاربة الفقر والهشاشة ومبادرة التنمية البشرية والمفهوم الجديد للسلطة وهيئة الانصاف والمصالحة وجبر الضرر ومؤسسة الوسيط وبلا بلا بلا بلا بلا... كل هذا كان يجب أن يمنع وجود أمي فتيحة، التي لم يكن يتجاوز عمرها حين بداية هذا العهد الجديد الثلاثين سنة، ومن المفروض بعد خمسة عشر سنة من كل ما سلف من إنجازات أن تكون في وضع مهني مشرف يحفظ لها كرامتها وانسانيتها، وأن يكون لها مسكن هي وابنتها، وحتى إن امتهنت بيع الحلوى، وهي مهنة شريفة، فذلك في إطار محترم، لها مكانها في الشارع بشكل مهيكل، وتخضع للفحوصات الطبية والغذائية الدورية، وتؤدي الضرائب للدولة وتشارك في الانتخابات وفي المسيرات من أجل الوطن وقضاياه بشكل حر وإرادي، لا بالتجييش ولا الغصب ولا القهر....

كان أعوان القوات المساعدة سيمرون لحمايتها، لا للاستلاء على بضاعتها، ولتنظيم التجارة بينها وبين زملائها وزميلاتها الذين ينافسونها، لا لغصب ما جمعته طيلة اليوم من مدخولها....

كل هذا لم يحصل، بعد خمس عشرة سنة من العهد الجديد...

من السهل القول بأن الدولة هي المسؤولة عن سلبية النتائج خلال كل هذه المدة، حين نفهم الدولة على أنها الطبقة الحاكمة، الملكية القادمة من عمق التاريخ والتي تتطور ببطء شديد جدا، وما يدور حول هذه الملكية من إدارات وجيش وأمن وفقهاء وغيرهم... وهؤلاء من كانوا منذ الازل في قلب الصراع مع شعب بكامله من أجل التمكن من العيش المشترك داخل رقعة جغرافية اسمها الوطن، وبحد أدنى من الكرامة والتوقير المتبادل...

من هذه الزاوية، يمكن تفهم هذه الدولة وهي تمارس عنجهيتها وبطشها وسطوتها على كل مناحي المجتمع، ويمكن فهم عقلية رجل السلطة وهو غير آبه بالنيران التي اشتعلت في جسد مي فتيحة، لأن ذلك من وظيفتها ان تكون متسلطة وغير ديمقراطية ومستبدة، ما دامت قوى التوازن غائبة أو مبتلعة....

تاريخ قوى التوازن في هذا البلد هو تاريخ خيانات لا مجال لسردها هنا كاملة، وهي ليست خيانات نمطية ومتوحدة في شكلها، بل تأتي مثل النفاق، في ألف لبوس ولبوس، كان آخرها خيانة منتسبي اليسار الذي ورثوا الفكرة الجميلة المسماة قيد حياتها "طي صفحة الماضي والانصاف والمصالحة"، إذ بدل رفعها كحاضنة للانتقال الديمقراطي ودعامة أساسية لإقرار الحريات والعيش الكريم لكافة أبناء الوطن، استعملت كحصان لمطاردة كل الاشكال النضالة التي يمارسها ابناء هذا الشعب ضد الفقر والقمع والاستبداد، ولنرى الكثير ممن كانوا متياسرين سابقا هم من ينظرون للاستبداد الحالي، وهم من يجدون الفتاوي للممارسات التي تخلف حالات مثل مي فتيحة وغيرها...

موت امي فتيحة هو نتيجة حتمية لاستسهال الاهانة الموجهة لأبناء هذا الوطن، ومن جهات كان يعقد عليها الأمل أن تكون رافعة للتوازن بين دولة ترغب في أن تكون مستبدة وبين مجتمع ضحى بالكثير من أجل انتزاع نمط جديد من تدبير الشأن العمومي.... ألم يصرح الامين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان، السيد محمد الصبار، ذات ندوة أن الصفعة ليست خرقا جسيما لحقوق الانسان؟ هل يعي محمد الصبار أن القائد وهو يصفع مي فتيحة لا يعتقد نفسه ممارسا لخرق جسيم لحق من حقوق الانسان، تولد عنه الاحساس بالاهانة والذل، وولد شحنة غضب عبرت عن نفسها بنار أحرقت جسدا فضل الموت على أن يعيش بذات الاهانة؟

http://marocplus.info/2016/04/18/%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D9%8A-%D8%AD%D9%8A%D9%86-%D9%82%D8%AA%D9%84-%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%A3/

CNDH : un avis sur les motions en matière législative et les pétitions

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a rendu dernièrement un avis sur les projets de lois organiques relatifs à l'exercice du droit de présenter des motions en matière législative et des pétitions aux pouvoirs publics.

Dans un communiqué parvenu dimanche à la MAP, le CNDH indique que son avis intervient suite à une saisine par le président de la Chambre des Conseillers, adressée au CNDH pour élaborer un avis sur le projet de loi organique N° 64-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des motions en matière législative et le projet de loi organique N° 44-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des pétitions aux pouvoirs publics.

Cette saisine ainsi que l'avis élaboré entrent dans le cadre de la mise en œuvre du mémorandum signé entre le CNDH et les deux chambres en date du 10 décembre 2014.

Les propositions du CNDH visent à assouplir les conditions de présentation des motions et des pétitions, à réduire et à préciser les motifs de leur irrecevabilité, à réduire le nombre des structures porteuses des motions et des pétitions et à assurer l'appui des acteurs qui s'investissent dans ces formes de la démocratie participative. En s'appuyant sur la Constitution, le référentiel des Nations unies, du Conseil de l'Europe et de l'Union interparlementaire, le Conseil a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative ainsi que la nécessité de faciliter les conditions de l'exercice des droits de présenter des motions et des pétitions, garantis respectivement par les articles 14 et 15 de la Constitution.

Pour concevoir ses propositions relatives aux projets de lois organiques, le CNDH a étudié plus de 40 expériences comparées de pays démocratiques en plus des principaux mémorandums produits par les acteurs publics et civils en la matière, souligne le communiqué.

Royaume du Maroc

24/15/16

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

AVIS D'APPEL D'OFFRES N°03/2016/CNDH
APPEL D'OFFRES OUVERT
SEANCE PUBLIQUE

Le jeudi 12 mai 2016 à 11h00, il sera procédé dans les bureaux du siège du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) sis Parcelle 22, boulevard Riad, salle de réunion 4ème étage - Hay Riad -Rabat à l'ouverture des plis relatifs à l'appel d'offres ouvert sur offres de prix n°03/2016/CNDH ayant pour objet : Acquisition, installation et mise en service du matériel informatique pour le compte du Conseil national des droits de l'Homme et de ses commissions régionales.

Le dossier d'appel d'offres peut être retiré au siège du CNDH - Service marchés - ou téléchargé sur le portail des marchés publics.

L'estimation des coûts établie par le maître d'ouvrage est fixée à la somme de 541.080,00 dhs TTC (Cinq cent quarante et un mille quatre vingt dirhams toutes taxes comprises)
Le cautionnement provisoire est fixé à la somme de 15.000,00 dhs (Quinze milles dirhams)

Le contenu ainsi que la présentation des dossiers des concurrents doivent être conformes aux dispositions des articles 26 et 28 du décret n° 2-12-349 précité.
Les concurrents peuvent:

- Soit déposer contre récépissé leurs plis au bureau d'ordre du CNDH sis à l'adresse ci-dessus;
- Soit les remettre au président de la commission d'appel d'offres au début de la séance et avant l'ouverture des plis.

Les pièces justificatives à fournir sont celles prévues par l'article 25 § A-1 du décret n° 2-12-349précité, à savoir :

1- Dossier administratif comprenant :
a) Une déclaration sur l'honneur ;
b) L'original du récépissé du cautionnement provisoire ou l'attestation de la caution personnelle et solidaire en tenant lieu ;
c) En cas de groupement, une copie légalisée de la convention de la constitution du groupement. Cette convention doit être accompagnée d'une note indiquant notamment l'objet de la convention, la nature du groupement, le mandataire, la durée de la convention et la répartition des prestations, le cas échéant.

2- Dossier technique comprenant :
a) Une note indiquant les moyens humains et techniques du concurrent conformément aux dispositions de l'article 25 §B-1 du décret n° 02-12-349 précité;
b) Attestations de travaux similaires précisant le nom et la qualité du signataire, délivrées par le maître d'ouvrage qui a bénéficié de ces prestations ou par les hommes de l'art, sous la direction desquels lesdites prestations ont été exécutées. Chaque attestation précise, notamment, la nature des prestations, le montant qui doit être supérieur à ou égal à 500.000,00dhs TTC (Cinq cent milles dirhams toutes taxes comprises), les délais et les dates de réalisation et l'appréciation ;
c) Cahier des prescriptions spéciales et le règlement de consultation paraphés à chaque page et signés à la dernière page.

3- Dossier de l'offre technique:
Selon le règlement de consultation.

4- Offre financière comprenant :
a) L'acte d'engagement établi conformément au modèle joint au règlement de consultation;
b) Le bordereau des prix-détail estimatif établi conformément au modèle joint au règlement de consultation.

www.cndh.org.ma / cndh@cndh.org.ma

(16008/16)

36
Maghreb &
Moyen-Orient
MAROC
PAM-PJD
la guerre du kif
2884/36-38

Le débat sur la légalisation de la culture du cannabis fait de nouveau rage. **Et s'invite dans la campagne électorale** des deux grands partis rivaux du pays. L'enjeu est pourtant ailleurs…

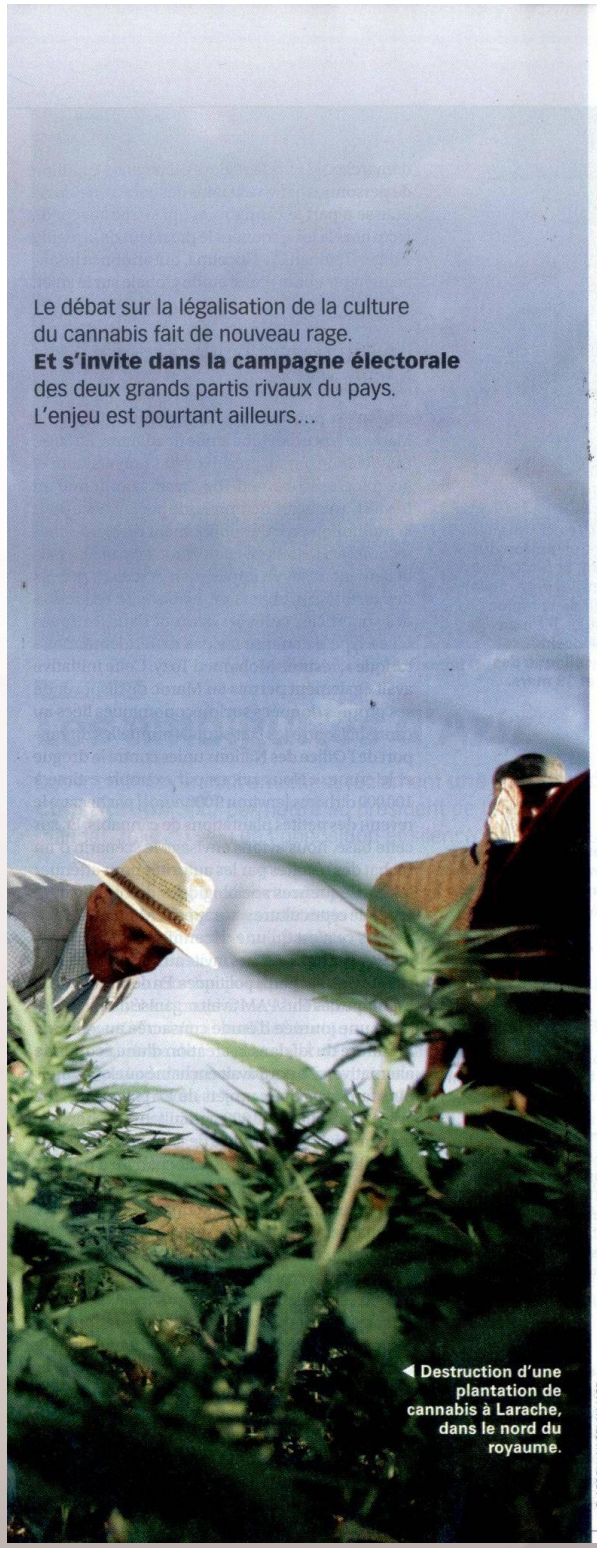

◀ Destruction d'une plantation de cannabis à Larache, dans le nord du royaume.

© ABDELHAK SENNA/AFP

FAHD IRAQI, *à Casablanca*

« Le Parti Authenticité et Modernité [PAM] veut faire du Maroc ce qu'est la Colombie *[sic]* », « c'est le parti de la "beuh" », « le PAM caresse dans le sens du poil les trafiquants de drogue qui financent sa campagne électorale »… Non, ce ne sont pas là des brèves de comptoir, mais les propos de trois figures du Parti de la justice et du développement (PJD), dont son chef de file : Abdelilah Benkirane. Ils ont été tenus le 10 avril au cours de meetings organisés par la formation islamiste dans trois villes du royaume. Ils en disent long sur la violence de l'affrontement entre le PAM et le PJD sur un thème épineux : la légalisation de la culture de cannabis pour un usage non récréatif.

Certes, la question revient souvent dans les débats politiques à travers le monde. Mais au Maroc, le sujet est particulièrement sensible, le royaume étant depuis des décennies le premier producteur et exportateur africain de haschisch, selon les rapports de l'Organe international de contrôle des stupéfiants (OICS). Pour faire bonne figure face à ses partenaires européens, Rabat redouble d'efforts dans la lutte contre l'expansion de cette culture et contre le trafic qui en découle. Mais, en parallèle, l'idée d'encadrer légalement la production du chanvre commence à faire timidement son chemin et à fédérer de plus en plus d'institutions officielles. Mais le dossier reste otage d'une surenchère politique entre les conservateurs du PJD et leurs meilleurs ennemis, les modernistes du PAM.

Colloque *vs* forum

Le 18 mars, le conseil de la région Tanger-Tétouan-Al-Hoceima, présidé par le secrétaire général du PAM, Ilyas El Omari, tient un colloque sur le thème « Tous pour des alternatives fondées sur le développement durable, la santé et les droits de l'homme », où il est essentiellement question du kif cultivé dans cette région. Un événement de grande ampleur, organisé en partenariat avec l'Association de lutte contre le sida et qui a réuni plusieurs experts nationaux et internationaux, ainsi que des représentants des institutions nationales et d'ONG. Le PJD y voit une manœuvre politique préélectorale et ne se fait pas prier pour contre-attaquer. Deux semaines plus tard, le siège de la région Rabat-Salé-Kénitra, où officie le PJDiste Abdessamad Sekkal, abrite une journée d'étude interne sur un thème qui laissait deviner la position du parti islamiste : « L'influence du cannabis sur la paix sociale et le développement durable ». Quelques jours plus tard, le secrétariat général du PJD se fend d'un communiqué où il exprime clairement « son refus catégorique de toutes les approches douteuses qui visent à dépénaliser la culture du kif et à promouvoir sa consommation » en raison « de sa dangerosité avérée sur la santé des citoyens et •••

AIC PRESSE

▲ **Ilyas El Omari** (au centre), **patron du PAM, et Mohamed Yacoubi** (à sa droite), **wali de la région Tanger-Tétouan-Al-Hoceima, lors du colloque des 18 et 19 mars.**

••• la cohésion sociale ». Histoire d'enfoncer le clou, les cadors du parti prennent ensuite le relais lors des meetings du 10 avril.

Événement fédérateur

Face à ce tir de barrage, le secrétaire général du PAM reste serein. « Si nous profitions de l'argent des trafiquants, comme on nous en accuse, nous n'aurions jamais perdu face au PJD dans les villes du Nord, où les trafiquants sont installés », rétorque Ilyas El Omari. Pour lui, c'est la région qui était à l'initiative du colloque, et non le parti. « Les groupes des élus régionaux de six formations politiques, dont ceux de la majorité gouvernementale [Mouvement populaire et Rassemblement national indépendant], ont contribué activement à l'organisation de cet événement, auquel ont pris part des représentants de départements ministériels tels que la Santé, l'Intérieur ou l'Agriculture », nous explique-t-il. Et force est de constater que le colloque de Tanger a été plus fédérateur que jamais. Des membres de la commission préparatoire de la session extraordinaire de l'Assemblée générale des Nations unies (Ungass) sur le problème mondial de la drogue (qui s'ouvre à New York le 19 avril) ont même fait le déplacement, ainsi qu'une kyrielle d'experts internationaux venus présenter les politiques menées dans leurs pays en matière de lutte contre la drogue et de légalisation. Même les institutions nationales constitutionnelles étaient représentées, comme le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) – l'une des rares institutions à donner l'impulsion en matière de lois progressistes – et le Conseil économique, social et environnemental (CESE). D'ailleurs, l'intervention du secrétaire général du CESE n'est pas passée inaperçue. « Le futur plan de développement de la région ne peut faire fi des potentialités économiques que représente la culture du cannabis », a en effet déclaré Driss Guerraoui. Une prise de position inédite de la part de cette institution et qui conforte Ilyas El Omari dans sa démarche. « Dans la région, on recense 1 million de personnes qui vivent dans des zones où rien ne pousse à part le cannabis et qui se retrouvent de facto hors la loi », soutient le président de la région Tanger-Tétouan-Al-Hoceima, qui annonce le lancement prochain d'une étude globale sur le sujet.

De l'étude technique au débat politique

Ce n'est pourtant pas la première fois que le Maroc se lance dans une étude de ce genre. En 2004, l'association Targa, présidée par l'universitaire et politologue Mohamed Tozy, avait coordonné un travail de recherche commandé par l'Agence pour la promotion et le développement du Nord. « Les recommandations de cette étude avaient été partiellement mises en application et avaient permis des résultats probants en matière de réduction des superficies cultivées, surtout dans les zones où ce type de culture n'a pas de fondement historique », résume Mohamed Tozy. Cette initiative avait également permis au Maroc de disposer de ses propres données socio-économiques liées au cannabis, outre les statistiques annuelles du rapport de l'Office des Nations unies contre la drogue et le crime. « Nous avions par exemple estimé à 100 000 dirhams [environ 9 000 euros] par hectare le revenu des petites plantations de cannabis. Et, sur cette base, nous avions envisagé le scénario d'un rachat des récoltes par les autorités pour atténuer les conséquences sociologiques de l'éradication totale de cette culture », se rappelle Mohamed Tozy.

Mais ce n'est qu'une décennie plus tard que le débat sur la légalisation s'invite au Parlement et suscite l'intérêt des partis politiques. En décembre 2013, le groupe des élus PAM avait organisé dans l'hémicycle une journée d'étude consacrée au « rôle de la culture du kif dans la création d'une économie alternative ». Le parti avait enchaîné quelques mois plus tard avec deux projets de loi proposant une grâce au profit de 48 000 agriculteurs recherchés et poursuivis pour culture de cannabis, ainsi que la légalisation de la culture du chanvre à des fins médicales et industrielles. Le PAM avait été épaulé dans cette démarche par le groupe parlementaire de l'Istiqlal, lequel avait déposé deux autres propositions de loi similaires à la Chambre des conseillers. Depuis, ces textes prennent la poussière dans les bureaux du Parlement, au grand dam des partisans de la légalisation. « Les récentes déclarations des responsables du PJD témoignent du manque de volonté politique du gouvernement de faire avancer ces textes. Or le sujet est grave et ne devrait pas faire l'objet d'une adversité politique », s'insurge Mehdi Boussaid, élu du PAM. Mais ce n'est certainement pas à la veille d'un scrutin législatif que l'on risque de voir Abdelilah Benkirane et Ilyas El Omari fumer le calumet de paix… ●

65 %
C'est la part du cannabis provenant du Maroc dans les saisies réalisées à travers le monde en 2013

114 milliards de dirhams
C'est le chiffre d'affaires annuel de ce que rapporterait l'exportation de haschich, soit environ 10 % du PIB

47 200 hectares
C'est approximativement la surface de cannabis cultivée au Maroc. Elle a baissé de 60 % en dix ans, et l'objectif est de la ramener à 34 000 hectares en 2020

70 tonnes
Ce sont les saisies de cannabis déclarées au Maroc en 2014. Deux ans auparavant, elles étaient de 137 tonnes

SOURCE : ORGANE INTERNATIONAL DE CONTRÔLE DES STUPÉFIANTS (RAPPORTS 2014 ET 2015)

Mise en place d'une commission préparatoire de l'université itinérante de Lâayoune sur les droits de l'Homme et le droit international humanitaire

Lâayoune, 17/04/2016 (MAP), Une commission préparatoire de l'université itinérante de Lâayoune sur les droits de l'Homme et le droit international humanitaire a été mise en place, dimanche, avec l'objectif d'accompagner les efforts nationaux en la matière et d'assurer le suivi des engagements du Maroc dans la mise en oeuvre des conventions pertinentes.

L'annonce de la création de cette commission a été faite en marge de la clôture d'un colloque national sur "la législation marocaine, les conventions internationales des droits de l'Homme et le droit international humanitaire: défis et enjeux de mise en conformité" organisé samedi à Laâyoune.

La commission est composée du doyen de la Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales d'Agdal-Rabat, du président du Conseil régional Lâayoune Sakia El Hamra, de la présidente de la Commission nationale du droit international humanitaire, du Secrétaire général de la Délégation interministérielle aux droits de l'Homme et du président de la Commission régionale des droits de l'Homme Lâaoune- Es-Smara.

Les participants à ce colloque ont souligné que la création de l'université saisonnière de Lâayoune s'inscrit en droite ligne des recommandations issues de cette rencontre, soutenant que ladite université aura un rôle de rayonnement en matière de traitement des questions liées aux droits de l'Homme, ainsi que d'autres thématiques à caractère socio-économiques et culturels.

Ils ont assuré que cette université, qui compte dans sa composition nombre d'acteurs associatifs et d'universitaires concernés par les droits de l'Homme, tiendra sa première session à Lâayoune et se réunira, de manière régulière, dans la région de Lâayoune-Sakia El Hamra, ou dans d'autres régions du Royaume, ou encore à l'étranger.

L'organisation de ce ce colloque intervient dans le sillage de la mise en conformité des législations nationales avec les dispositions des conventions internationales des droits de l'Homme et le droit international humanitaire, à la lumière des bonnes pratiques afférentes à la procédure de mise en conformité dans ses volets constitutionnel, juridique, institutionnel et judiciaire.

Elle aspire principalement à jeter la lumière sur les points d'appui afin de mettre en œuvre la recherche et la réflexion sur les problématiques théoriques et pratiques relatives aux chantiers de mise en conformité constitutionnelle et juridique et ses répercussions sur la jurisprudence nationale, dans le sillage de la consécration de l'universalité des droits de l'Homme.

Le colloque s'insère également dans l'exercice par le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et ses commissions régionales de leurs prérogatives en matière de mise en conformité des lois nationales avec les conventions internationales, à travers la recherche et l'étude de la mise en conformité des textes législatifs et organisationnels en vigueur avec les traités internationaux portant sur les droits de l'Homme, que le Royaume a ratifiés ou auxquels il a adhéré.

Le CNDH appelle à assouplir les conditions présentation des pétitions

17 - 04 – 2016

Le CNDH a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative./DR

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a rendu dernièrement un avis sur les projets de lois organiques relatifs à l'exercice du droit de présenter des motions en matière législative et des pétitions aux pouvoirs publics.

Dans un communiqué parvenu dimanche à la MAP, le CNDH soutient que ses propositions visent à assouplir les conditions de présentation des motions et des pétitions, à réduire et à préciser les motifs de leur irrecevabilité, à réduire le nombre des structures porteuses des motions et des pétitions et à assurer l'appui des acteurs qui s'investissent dans ces formes de la démocratie participative.

Le CNDH a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative ainsi que la nécessité de faciliter les conditions de l'exercice des droits de présenter des motions et des pétitions, garantis respectivement par les articles 14 et 15 de la Constitution.

Pour concevoir ses propositions relatives aux projets de lois organiques, le CNDH a étudié plus de 40 expériences comparées de pays démocratiques en plus des principaux mémorandums produits par les acteurs publics et civils en la matière, souligne le communiqué.

Le CNDH indique que son avis intervient suite à une saisine du président de la Chambre des Conseillers pour élaborer un avis sur le projet de loi organique N° 64-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des motions en matière législative et le projet de loi organique N° 44-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des pétitions aux pouvoirs publics.

http://www.maghress.com/fr/lesechos/144832

Le CNDH élabore un avis sur les projets de lois organiques relatifs au droit de présenter des motions en matière législative et des pétitions aux pouvoirs publics

, Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a rendu dernièrement un avis sur les projets de lois organiques relatifs à l'exercice du droit de présenter des motions en matière législative et des pétitions aux pouvoirs publics.

Dans un communiqué parvenu dimanche à la MAP, le CNDH indique que son avis intervient suite à une saisine par le président de la Chambre des Conseillers, adressée au CNDH pour élaborer un avis sur le projet de loi organique N° 64-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des motions en matière législative et le projet de loi organique N° 44-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des pétitions aux pouvoirs publics.

Cette saisine ainsi que l'avis élaboré entrent dans le cadre de la mise en œuvre du mémorandum signé entre le CNDH et les deux chambres en date du 10 décembre 2014. Les propositions du CNDH visent à assouplir les conditions de présentation des motions et des pétitions, à réduire et à préciser les motifs de leur irrecevabilité, à réduire le nombre des structures porteuses des motions et des pétitions et à assurer l'appui des acteurs qui s'investissent dans ces formes de la démocratie participative.

En s'appuyant sur la Constitution, le référentiel des Nations unies, du Conseil de l'Europe et de l'Union interparlementaire, le Conseil a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative ainsi que la nécessité de faciliter les conditions de l'exercice des droits de présenter des motions et des pétitions, garantis respectivement par les articles 14 et 15 de la Constitution.

Pour concevoir ses propositions relatives aux projets de lois organiques, le CNDH a étudié plus de 40 expériences comparées de pays démocratiques en plus des principaux mémorandums produits par les acteurs publics et civils en la matière, souligne le communiqué. -

http://www.mapexpress.ma/actualite/droits-de-lhomme/le-cndh-elabore-un-avis-sur-les-projets-de-lois-organiques-relatifs-au-droit-de-presenter-des-motions-en-matiere-legislative-et-des-petitions-aux-pouvoirs-publics/

http://www.medias24.com/map/map-18722-Le-CNDH-elabore-un-avis-sur-les-projets-de-lois-organiques-relatifs-au-droit-de-presenter-des-motions-en-matiere-legislative-et-des-petitions-aux-pouvoirs-publics.html

LE CNDH APPELLE À ASSOUPLIR LES CONDITIONS PRÉSENTATION DES PÉTITIONS

17 avril 2016

Le CNDH a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative./DR

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a rendu dernièrement un avis sur les projets de lois organiques relatifs à l'exercice du droit de présenter des motions en matière législative et des pétitions aux pouvoirs publics.

Dans un communiqué parvenu dimanche à la MAP, le CNDH soutient que ses propositions visent à assouplir les conditions de présentation des motions et des pétitions, à réduire et à préciser les motifs de leur irrecevabilité, à réduire le nombre des structures porteuses des motions et des pétitions et à assurer l'appui des acteurs qui s'investissent dans ces formes de la démocratie participative.

Le CNDH a rappelé, dans son avis, une série de postulats dont notamment la complémentarité entre la démocratie représentative et la démocratie participative ainsi que la nécessité de faciliter les conditions de l'exercice des droits de présenter des motions et des pétitions, garantis respectivement par les articles 14 et 15 de la Constitution.

PUBLICITÉ

inRead invented by Teads

Pour concevoir ses propositions relatives aux projets de lois organiques, le CNDH a étudié plus de 40 expériences comparées de pays démocratiques en plus des principaux mémorandums produits par les acteurs publics et civils en la matière, souligne le communiqué.

Le CNDH indique que son avis intervient suite à une saisine du président de la Chambre des Conseillers pour élaborer un avis sur le projet de loi organique N° 64-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des motions en matière législative et le projet de loi organique N° 44-14 relatif aux conditions et aux modalités d'exercice du droit de présentation des pétitions aux pouvoirs publics.

http://www.leseco.ma/maroc/44832-le-cndh-appelle-a-assouplir-les-conditions-presentation-des-petitions.html

Immigration-Paix-Sécurité(IPS) : HSF magnifie le geste du Pape à LESBOS, encourage le royaume chérifien et lance un appel au Président Macky Sall pour un leadership assumé au sein de la CEDEAO.

Posted on 17 avril 2016 by mediaguinee0 Comments

L'Union Européenne poursuit sa stratégie de gérer hors de ses frontières quel qu'en soit le prix les flux migratoires consécutifs aux crises en Syrie, en Afghanistan, en Irak et dans la corne de l'Afrique.

Il ne se passe pas un jour sans que la presse relate des déferlantes en Grèce et en Turquie. L'opinion publique ne cesse de condamner le manque de volonté politique des Etats Européens , les discriminations et les pratiques inhumaines dont sont victimes des migrants dans les camps de rétention qui ne garantissent aucun droit aux réfugiés classifiés et catégorisés .

Face à cette situation sa sainteté le Pape François ne cesse par ses interventions, ses discours et ses initiatives de compatir, d'interpeler la conscience universelle et d'exiger de l'Europe une autre politique tenant compte de la réhabilitation de la dignité humaine des migrants. HSF magnifie l'engagement du pape François et ses initiatives par cette visite à l'ile grecque de LESBOS.

Tanger, Ceuta et Melilla sont les trois lieux de convergence d'une grande majorité des migrants subsahariens candidats à l'émigration vers l'Europe via l'Espagne. Des centaines d'hommes, femmes et enfants, jeunes pour la plupart attendent désespérément une occasion pour traverser la méditerranée dans l'espoir d'une insertion hypothétique dans des processus de création et d'accumulation de ressources financières pour sortir d'une pauvreté que les pouvoirs de leur pays ont créée et entreprise au travers de projets et programmes de lutte contre la pauvreté.

L'attente des migrants subsahariens est souvent très longue, tragique voire dramatique .

S'il est vrai qu'on est loin du ghetto de Calais qui charrie souffrance, discrimination, rejet et indifférence, il n'en demeure pas moins exact que les migrants subsahariens sont dans une véritable impasse.

Toutefois HSF encourage le royaume chérifien qu'elle considère à juste titre comme un pays de transit et d'accueil dans cette dynamique de traitement d'égale dignité des migrants dans une perspective de restauration de la dignité humaine.

A ce titre HSF félicite le conseil national des droits de l'homme du Maroc qui a mis en place un dispositif de veille et d'alerte.

Dans une perspective d'anticipation de gestion prospective de la diversité, de la complexité et de la transversalité de la migration eu égard au contexte et à l'environnement géopolitique et géoéconomique le long du fleuve Niger, HSF lance un appel au président en exercice de la CEDEAO pour qu'il exerce un leadership plus actif dans la crise malienne, la menace terroriste et la radicalisation qui risquent de déstabiliser la sous région.

Boubacar Séye

http://mediaguinee.net/index.php/2016/04/17/immigration-paix-securiteips-hsf-magnifie-le-geste-du-pape-a-lesbos-encourage-le-royaume-cherifien-et-lance-un-appel-au-president-macky-sall-pour-un-leadership-assume-au-sein-de-la-cedeao/

Essaouira : Festival Gnaoua et Musiques du Monde

Avr 17, 2016

festival essaouira, festival gnaouaLa ville d'Essaouira sera au rendez-vous, de 12 au 15 mai 2016, avec la 19ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde. Le festival reste fidèle à sa programmation « rythmée par des fusions, des résidences, une programmation éclectique et un forum des droits de l'Homme ».

Les festivités de la 19ème édition commenceront par un hommage à l'inoubliable maâlam Mahmoud Guinea mort en août 2015 et grand percussionniste sénégalais Doudou N'diyae Rose un magicien de musique dont le tambour a résonné depuis 15 ans sur la terre d'Essaouira. Mokhtar Guinea, frère de Mahmoud, 12 percussionnistes enfants de Doudou et Rachida Talal produiront sur la scène de la Place Moulay Hassan lors d'un concert fusion à l'ouverture du festival en hommage aux anciens de l'Afrique.

Le public sera au rendez-vous cette année avec une programmation jazz et world music. Il, s'agit de faire découvrir de grands noms de jazz : de Randy Weston à Jamaaladeen Tacuma, Christian Scott et Jeff Ballard Trio qui joueront sur les différentes scènes de la ville.

Mis en place en partenariat avec le **Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH),** le Forum du Festival devient un lieu d'échange sur les conditions de l'homme en Afrique. Cette année, la thématique du forum sera : « Diaspora africaines : racines, mobilités, ancrages ».

Le Festival sera clôturé par un concert en hommage au grand dramaturge marocain, Tayeb Sadiki, (décédé en février 2016), un acteur de la naissance des troupes qui ont révolutionné la musique marocaine : Nass Ghiwane, Jil Jilala … Ce concert sera dirigé par le maître de groupe Jil Jilala Mohamed Derham accompagnés par Nabil Khaldi, Omar Sayed, maâlam Baqbou.

Bref, la ville d'Essaouira accueillera son public pendant les quatre jours du festival pour des concerts en plein air à travers les scènes de la ville.

Halimi Abdallah

http://captourisme.com/essaouira-festival-gnaoua-et-musiques-du-monde/